

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية :

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٩٣٨٥ لسنة ٥٩ ق. ع

بجلسة ٢٠١٥/١١/٢١ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/١/٢٣ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

تُرجع أقدمية الأستاذة / منة الله فايد محمد على شرف - في وظيفة معاون نيابة إدارية إلى ٢٠١٠/٢/١٤ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٠ - على أن يكون ترتيبها تالياً للأستاذة / الحسناء على يحيى عبد المجيد اليماني ، وسابقاً على الأستاذة / الشيماء فرحان عبد الحميد بطران وهبة ، مع ما يتترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى